

## تاج العروس من جواهر القاموس

تقول : لا أَفْعَلُ وربُّ الأثْبِرَةِ الغُبْرُ وهو جَمْعُ ثَبِيرٍ وَثَبِيرُ الأثْبِرَةِ .  
 قيل : هو أعظمُها وَثَبِيرُ الخَضْرَاءِ وَثَبِيرُ النَّصْعِ بالكسْرِ كَأَنَّهُ لَبِيضٌ .  
 فيه وهو جبلُ الْمُزْدَلِفَةِ وَثَبِيرُ الزُّنْجِ قيل : سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ الزُّنْجَ كانوا  
 يجتمعون عنده لِإِلَهِهِمْ وَلَعَبِيدِهِمْ وَثَبِيرُ الأَعْرَجِ هكذا في النَّسَخِ وفي بعض الأُصولِ  
 : الأَعْوَجِ وَثَبِيرُ الأَدَدِ قيل : هو المرادُ في الأَحَادِيثِ المُخْتَلَفِ فيه : هل  
 هو عن يَمِينِ الخَارِجِ إِلَى عَرَافَةَ في أَثْنَاءِ مَنَى أَوْ عن يَسَارِهِ ؟ وفيه ورد : "  
 أَشْرَقَ ثَبِيرُ كَيْمًا نَغِيرُ " وَثَبِيرُ غَيْذَاءَ بِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وهي  
 قُلَّةٌ على رَأْسِهِ : جِبَالُ بظَاهِرِ مَكَّةَ شَرَفَهَا □□ تَعَالَى أَي خَارِجًا عنها .  
 وقولُ ابنِ الأثيرِ وغيره : بِمَكَّةَ إِذْ مَا هُوَ تَجَوُّزُ أَي بَقْرُوبِهَا .  
 قال شيخُنَا : ذَكَرُوا أَنَّ ثَبِيرًا كان رجلاً مِن هُذَيْلٍ مات في ذلك الجَبَلِ  
 فَعُرِفَ بِهِ قيل : كان فيه سُوقٌ من أسواقِ الجاهليَّةِ كَعُكَاظٍ وهو على يَمِينِ الذاهِبِ  
 إِلَى عَرَافَةَ في قول النَّوَوِيِّ وهو الذي جَزَمَ بِهِ عِيَاضُ في المَشَارِقِ وَتَبِعَهُ  
 تلميذُهُ ابنُ قرقولِ في المَطَالَعِ وغيرُهُما أَوْ على يَسَارِهِ كما ذَهَبَ إِلَيْهِ المُحِبُّ  
 الطَّبْرِيُّ وَمَن وافقَهُ وانْتَقَدُوهُ وَصَوَّبُوا الأَوَّلَ حتى ادَّعَى أقوامٌ  
 أَنَّهُمَا ثَبِيرَانِ : أَحَدُهُما عن اليَمِينِ والآخِرُ عن اليَسَارِ واستبَدَّوه . وفي  
 المَرَاوِدِ والأساسِ : الأثْبِرَةُ : أربعةٌ . قلتُ : وقد عَدَّهم صاحبُ اللِّسَانِ هكذا :  
 ثَبِيرُ غَيْذَاءَ وَثَبِيرُ الأَعْرَجِ وَثَبِيرُ الأَدَدِ وَثَبِيرُ حِرَاءَ وقال أبو  
 عُبَيْدٍ البَكْرِيُّ : وَإِذَا تُنْذِي ثَبِيرُ أُرِيدَ بِهِمَا ثَبِيرُ وَحِرَاءُ . وقال أبو  
 سَعِيدٍ السُّكَّرِيُّ في شرحِ ديوانِ هُذَيْلٍ في تفسيري قولِ أَبِي جُنْدَبٍ : .  
 لقد عَلِمَتْ هُذَيْلُ أَنَّ جَارِي ... لَدَى أَطْرَافِ غَيْذَاءَ مِن ثَبِيرِ . قال :  
 غَيْذَاءُ : غَيْضَةٌ كَثِيرَةُ الشَّجَرِ . وَثَبِيرُ : ماءَةٌ بِدِيَارِ مُزَيْنَةَ  
 أَقْطَعَهَا رسولُ □□ صَلَّى □□ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِيْسَ بنَ ضَمْرَةَ المُزَنِّيَّ  
 حِينَ وَفَدَ عَلَيْهِ وَسَأَلَهُ ذَلِكَ وَسَمَّاهُ شُرَيْحًا وهو أَوَّلُ مَن قَدِمَ بِصَدَقَاتِ  
 مُزَيْنَةَ . وَالمَثْبِرُ كَمَنْزَلِ : المَجْلِسُ وهو مستعارٌ مِن مَثْبِرِ النَّاقَةِ .

المَثْبِرُ : المَقْطَعُ والمَفْصَلُ . المَثْبِرُ : المَوْضِعُ الذي تَلِدُ فيه  
 المَرأةُ وفي حديثِ حَكِيمِ بنِ حِرَامٍ : أَنَّ أُمَّه وَلَدَتْهُ في الكَعْبَةِ وَأَنَّه

حُمِلَ فِي نِطْعٍ وَأُخِذَ مَا تَحْتَ مَثْبِيرِهَا فغُسِلَ عِنْدَ حَوْضِ زَمْزَمَ . المَثْبِيرُ :  
مَسْقَطُ الْوَلَدِ أَوْ تَضَعُ النَّاقَةُ مِنَ الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ فِعْلٌ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :  
أُرِي إِنْ مَا هُوَ مِنْ بَابِ الْمُخْدَعِ . وَفِي الْحَدِيثِ : " أَنْزَّهُمْ وَجَدُوا النَّاقَةَ  
الْمُنْتَجَةَ تَفْخَصُ فِي مَثْبِيرِهَا " .

المَثْبِيرُ أَيْضًا : مَجْزَرُ الْجَزُورِ وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ : وَيُجْزَرُ فِيهِ الْجَزُورُ .  
قَالَ زُصَيْرٌ : مَثْبِيرُ النَّاقَةِ أَيْضًا حَيْثُ تُنْجَرُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا صَحِيحٌ  
وَمِنَ الْعَرَبِ مَسْمُوعٌ وَرُبَّمَا قِيلَ لِمَجْلِسِ الرَّجْلِ : مَثْبِيرٌ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ  
: وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي الْإِبِلِ . وَثَبِيرَتِ الْقَرْحَةُ كَفَرِحَ : أَنْفَتَحَتْ وَنَفَجَتْ  
وَسَالَتْ مِدَّتْهَا . وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ : " أَنْ أَبَا بُرْدَةَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَيْهِ  
حِينَ أَصَابَتْهُ قَرْحَةٌ فَقَالَ : هَلُمَّ يَا ابْنَ أَخِي فَانْظُرْ قَالَ : فَانظرتُ فَإِذَا هِيَ  
قَدْ ثَبِيرَتْ فَقُلْتُ : لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . وَاثْبَارَرْتُ عَنْهُ :  
تَثَابَقَلْتُ وَكَذَا ابْنُ جَارَرْتُ وَقَدْ تَقَدَّسَ كَذَا فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ .

يُقَالُ : هُوَ عَلَى صَيْرِ أَمْرٍ وَثَبَارَ أَمْرٌ كَكَتَابَ أَي عَلَى إِشْرَافٍ مِنْ قَضَائِهِ

وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الثَّبِيرَةُ : النَّقْرَةُ تُكُونُ فِي الْجَيْدِ تُمْسِكُ الْمَاءَ  
يَصْفُو فِيهَا كَالصَّهْرِيحِ إِذَا دَخَلَهَا الْمَاءُ خَرَجَ فِيهَا عُنَائِهِ وَصَفَا قَالَ أَبُو  
ذُؤَيْبٍ : .

فَتَجَّجَّ بِهَا ثَبِيرَاتِ الرَّصَا ... فَحَتَّى تَفَرِّقَ رَنْقُ الْمَدَرِ